



( المادة الخامسة )

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٧/٢٠١٨ بمبلغ ٨٧.٦٩٥٥.٠٠٠.٠٠٠ جنيه فقط ومقداره سبعة وثمانون ملياراً وتسعة وستون مليوناً وخمسمائة وخمسون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

( المادة السادسة )

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

( المادة السابعة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

( المادة الثامنة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

( المادة التاسعة )

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من يوليو ٢٠١٧  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٣٨ هـ .

( الموافق ٢٢ يوليو سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**

